الشيخ شعبان الجيلاني

<"xml encoding="UTF-8?>

اسمه ونسبه(١)

الشيخ شعبان ابن الشيخ مهدي ابن الشيخ عبد الوهّاب الجيلاني النجفي.

ولادته

ولد عام 1275هـ في إحدى قرى مدينة رشت مركز محافظة كيلان في إيران.

دراسته

بدأ دراسته الحوزوية في مدينة لاهيجان عام 1287هـ، وفي عام 1293هـ سافر إلى مدينة قزوين ودرس قسماً من الفقه والأُصول، ثمّ سافر إلى النجف الأشرف عام 1302هـ لإكمال دراسته الحوزوية العليا، ولم يقتصر في تحصيله الحوزوي على أساتذة النجف الأشرف، بل سافر إلى كربلاء المقدّسة عام 1309هـ لحضور أبحاث الشيخ زين العابدين المازندراني لمدّة قليلة.

من أساتذته

الشيخ حسين المدرّس، السيّد علي الموسوي القزويني، الشيخ عبد الوهّاب البهشتي، الشيخ حبيب الله الرشتي، الشيخ محمّد الإيرواني المعروف بالفاضل الإيرواني، الشيخ محمّد الشربياني المعروف بالفاضل الشربياني، الشيخ محمّد حسن المامقاني، الشيخ عبد الله المازندراني، الشيخ زين العابدين المازندراني.

من تلامذته

السيّد حسن الحسيني الأشكوري، السيّد علي الحسيني الأشكوري، السيّد جواد الحسيني الأشكوري، الشيخ محمّد الفقيه الأشكوري، السيّد أبو القاسم التنكابني، الشيخ محمّد المهدوي اللاهيجي، الشيخ أبو القاسم الحجّتي، الشيخ إسحاق الغروي، السيّد حسن بحر العلوم الرشتي، الشيخ علي علم الهدى الفومني، الشيخ عبد الحسين الرشتي، أنجاله الشيخ عبد الحسين والشيخ أبو الحسن والشيخ مرتضى.

مكانته العلمية

ذاع صيته في الأوساط العلمية، وسطع نجمه بين أهل العلم وطلّابه، فالتفّ حوله جمع من الأفاضل، وراح يلقي دروسه في البحث الخارج، وتخرّج عليه كثير من الفضلاء والمدرّسين، وكان مدرّساً قديراً، يمتاز بعمق الأفكار والآراء، وكانت محاضراته مليئة بالفوائد العلمية والآراء الصائبة.

من مؤلّفاته

المقامات العلمية، وسيلة النجاة (رسالته العملية)، صلاة المسافر، كتاب القضاء، كتاب المتاجر، رسالة في عدم وجوب الترتيب في فوائت الميّت، رسالة في الطلاق بعوض، رسالة في انتقال التركة إلى الوارث مع الدين المستغرق للتركة، رسالة في حكم العزل وانعزال الولاة المنصوبين عن الأئمّة(عليهم السلام)، أحكام الخلل، مباحث الألفاظ، الأُصول العملية والقطع والظن والتعادل والترجيح.

وفاته

تُوفّي(قدس سره) في الرابع والعشرين من شوال 1348هـ بالنجف الأشرف، ودُفن بمقبرة وادي السلام قرب مقبرة هود وصالح(عليهما السلام) في النجف الأشرف.

1ـ أُنظر: مستدركات أعيان الشيعة 6 /179.